

من
صلاح البرقاوي
عضو مجلس نواب الشعب
الى السيد وزير التربية
عن طريق السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: سؤال كتابي موجه الى السيد وزير التربية
حول وضعية الناجحين في مناظرة الكاباس لسنة 2017

تحية وبعد

فنبعا لما اثارته وضعية الاساتذة الناجحين في مناظرة الكاباس لسنة 2017 فيما يتعلق بالتكوين والانتداب والاجرة، فاننا نطلب منكم افادتنا حول ما اذا كانت مناظرة السنة الجارية قد تمت في اطار نص ترتيبي جديد مختلف عما كان معمولا به قبل صدوره.


وما اذا كان هذا النص قد تم نشره بالرئد الرسمي للجمهورية التونسية قبل اجراء المناظرة حتى يمكن للوزارة الاحتجاج به على المشاركين فيها.

وفي ظل ما تقدم نرغب في معرفة موقف الوزارة من الوضعية القانونية للناجحين في المناظرة والحقوق المخولة لهم اثناء فترة التكوين فضلا عن حقهم في الانتداب بعد اتمامه. وما تعترزم القيام به لتسوية هذه الوضعية في نطاق المبادئ العامة للدستور وجريان العمل والعرف الاداري.

وفي انتظار اجابتم تفضلوا بقبول عبارات الاحترام

والسلام

صلاح البرقاوي



2017

من وزير التربية

إلى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

مجلس نواب الشعب السوارجات
11 نوفمبر 2017
رمز الإدارة: 2017/11/11

الموضوع: حول السؤال الكتابي الذي تقدّم به النائب المحترم بمجلس نواب الشعب السيد صلاح البرقاوي.
المرجع : مراسلتكم عدد 1070 بتاريخ 31 أكتوبر 2017.

و بعد فتبعا لمراسلتكم المشر اليها بالمرجع أعلاه و المتعلقة بسؤال كتابي موجه من النائب المحترم بمجلس نواب الشعب السيد صلاح البرقاوي بخصوص موقف الوزارة من الوضعية القانونية للناجحين في المناظرة الخارجية بالاختبارات للدخول الى مرحلة التكوين للحصول على الماجستير المهني في علوم التربية و الحقوق المخولة لهم أثناء فترة التكوين و حقهم في الانتداب بعد إتمام التكوين أشرف بافادتكم بما يلي :

- لا يتعلّق موضوع المناظرة ب"الكاباس" (و التي هي اختصار لعبارة شهادة الكفاءة لأستاذية التعليم الثانوي) على اعتبار أنّه تمّ التخلي عن آلية الكاباس في انتداب مدرسي التعليم الثانوي منذ سنة 2010 كما لا يتعلّق بمناظرة انتداب أساتذة التعليم لثانوي وانما يتعلّق بمناظرة للدخول لمرحلة تكوين للحصول على شهادة الماجستير المهني في علوم التربية
- تمّ تنظيم هذه المناظرة استنادا الى آلية التكوين حسب الطلب التي نصت عليها أحكام المظّلة 3 من الفصل 2 من القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلّق بالتعليم العالي و الى أحكام الاتفاقية الاطارية المبرمة بين كل من وزارة التربية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتاريخ 23 فيفري 2017 والتي صّت ضمن الفصل 4 منها على التزام وزارة التربية بتمكين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي من قائمة اسمية في الطلبة المزمع اعدادهم لمزاولة مهنة التدريس بالمدارس الإعدادية والمعاهد.

- سيتم تسمية الناجحين في المناظرة مباشرة في رتبة أستاذ أول للتعليم الثانوي وذلك إثر الحصول على شهادة الماجستير المهني في علوم التربية دون المرور بألية المناظرة.

- يتمتع الطلبة المتابعين لدراساتهم في مستوى شهادة الماجستير المهني في علوم التربية أثناء فترة الدراسة، علاوة على الحقوق الممنوحة لنظرائهم من الطلبة بالحق في اختيار أقرب مؤسسة جامعية لمقر سكنهم وفي القيام بالتربص الميداني الذي يمثل حوالي 70% من حجم التكوين في أقرب مؤسسة تربوية يختارونها.

- يتم العمل حاليا على النظام الأساسي لمدرسي المدارس الإعدادية والمعاهد في اتجاه ادراج الية التسميا المباشرة للمتحصلين على شهادة الماجستير المهني في علوم التربية دون المرور بآلية المناظرة.

و السلام

عن وزير التربية والتعليم
عليه دكتوراه في التربية
محمد بن علي الواسلاني

